[ 514 ] أو يدخلوا في حكمنا عليهم (1). وقد كانت منازلة حين رضينا بالحكمين، فرجعنا وتبنا، فارجع أنت يا على كما رجعنا، وتب إلى ا كما تبنا، وإلا برئنا منك. فقال على: ويحكم، أبعد الرضا [ والميثاق ] العهد نرجع. أو ليس ا تعالى قال: (أوفوا بالعقود (2))، وقال: (وأوفوا بعهد ا إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم ا عليكم كفيلا إن ا يعلم ما تفعلون). فأبى على أن يرجع، وأبت الخوارج إلا تضليل التحكيم والطعن فيه، وبرئت من على عليه السلام، وبرئ منهم، وقام خطيب أهل الشام حمل بن مالك بين الصفين فقال: أنشدكم ا يا أهل العراق إلا أخبرتمونا لم فارقتمونا ؟ قالوا: فارقناكم لأن ا عز وجل أحل البراءة ممن حكم بغير ما أنزل ا، فتوليتم الحاكم بغير ما أنزل ا، وقد أحل عداوته وأحل دمه إن لم يرجع إلى التوبة ويبؤ بالدين (3). وزعمتم أنتم خلاف حكم ا فتوليتم الحاكم بغير ما أنزل ا وقد أمر ا بعداوته، وحرمتم دمه وقد أمر ا بسفكه، فعاديناكم لأنكم حرمتم ما أحل ا، وحللتم ما حرم ا، وعطلتم أحكام ا واتبعتم هواكم بغير هدى من ا. قال الشامي حمل بن مالك (4): قتلتم أخانا وخليفتنا ونحن غيب عنه، بعد أن استتبتموه فتاب، فعجلتم عليه فقتلتموه، فنذكركم ا لما أنصفتم الغائب (5) المتهم لكم، فإن قتله لو كان عن ملأ من الناس ومشورة كما كانت إمرته، لم يحل لنا الطلب بدمه، وإن أطيب التوبة والخير في العاقبة أن يعرف من لا حجة له الحجة عليه

_____ (1) ح: " تحت حكمنا عليهم ". (2) من الآية الأولى في سورة المائدة. وفي الأصل: " بالعهود " تحريف. (3) يبوء: يقر ويعترف. وفي الأصل: " ويبوء بالدين ". (4) في الأصل: " حمزة بن مالك ". (5) لما، هنا، بمعنى إلا، كما في قول ا: (إن كل نفس لما عليها حافظ). (*) _____